INTERNATIONAL COUNCIL SUPPORTING
FAIR TRIAL & HUMAN RIGHTS

Registration No. 2795/2012

OFFICIAL LETTER HEAD OF THE ORGANIZATION

المملكة العربية السعودية: حتى الأحداث غير مستثنين من عقوبات الإعدام العشوائية

في تقرير صادر عن المنظمة الأوروبية السعودية لحقوق الإنسان بعنوان "رغم القانون المحلي الذي يمنع إعدامه وبعد تعذيب وخداع، السعودية تحكم على الطفل عبد الله الحويطي بالقتل" أوضحت المنظمة أنه في 27 أكتوبر 2019 أصدرت المحكمة الجزائية بمنطقة تبوك شمال المملكة العربية السعودية، حكماً يقضي بقتل الطفل عبد الله الحويطي حداً، بعد توجيه تهمة السطو المسلح على محل مجوهرات وقتل عسكري بسلاح ناري في محافظة ضباء. كما أُدين خمسة آخرين معه بالتورط في نفس الجريمة وحُكِم على كل واحد منهم بالسجن لمدة خمسة عشر عاماً، بالإضافة للجلد ألف جلدة ودفع قيمة المسروقات التي تقدر بـ 800 ألف ريال سعودي.

في 8 مايو 2017، داهم رجال أمن ملثمين منزل أسرة الطفل عبد الله الحويطي (18 يوليو 2002)، الذي كان عمره حينذاك 14 عاماً، وقاموا باعتقاله وأخيه عبد العزيز واقتيادهما إلى مركز شرطة محافظة ضباء. وفور وصوله وجهت له تهم بارتكاب جريمة السطو والقتل التي جرت في 6 مايو 2017.

المجلس الدولي لدعم المحاكمة العادلة وحقوق الإنسان يؤيد ما جاء في تقرير المنظمة الأوروبية السعودية لحقوق الإنسان على أن قضية عبد الله الحويطي، تنسجم مع ممارسات الأجهزة الرسمية في التعذيب الذي لم يستثني حتى الأطفال. وكذلك استخدام أقوال منتزعة تحت التعذيب لإصدار أحكام إعدام وتنفيذها بات ممارسة شائعة ورُصِدَ في عدة حالات.

على الرغم من مصادقة السعودية على اتفاقية حقوق الطفل وعلى اتفاقية مناهضة التعذيب، إلا ان الأحكام الصادرة بحق الأطفال، تؤكد على الانتهاكات الصارخة للسعودية تجاه التزاماتها الدولية. ولم تلقى حتى اليوم أي إنذار او عقوبة من الجهات المعنية في الأمم المتحدة فاستمرت وستستمر بارتكاب أفظع أنواع الانتهاكات وتحرم مواطنيها من الحق في الحياة بناء على ما تراه مناسب لسياساتها.

تُصنف المملكة العربية السعودية في المرتبة الثالثة عالمياً من حيث تنفيذ أحكام الإعدام. وغالبا ما تُفرض تلك العقوبة على الأحداث بناءً على السلطة التقديرية التي يتمتع بها القضاة لمعالجة الأحداث كراشدين، دون أي اعتبار لمخالفتها اتفاقية حقوق الطفل.

كما لا تلتزم المحاكم السعودية بالمعايير الدولية للمحاكمات العادلة لذلك من الإمكان تصنيف أحكام الإعدام الصادرة عنها بإعدامات تعسفية أو إعدامات خارج نطاق القانون وفي حقيقة الأمر يمكن تسميتها إعدامات كيدية.

جنيف 2019/12/15